



القمة العالمية للإعاقة 2025 إعلان عمان-برلين حول الدمج العالمي لحقوق وقضايا الإعاقة -مذكرة تقنية (مسودة)- (آذار 2025)

تقدم هذه الوثيقة معلومات تقنية ومنهجية بخصوص إعلان عمان-برلين حول حقوق وقضايا الأشخاص ذوي الإعاقة، لا سيما فيما يتعلق بالفقرتين 1 و2.


1. سوف نسعى جاهدين لكي تكون جميع برامجنا الإنمائية الدولية شاملة للأشخاص ذوي الإعاقة ومتاحة لهم، من خلال المساهمة الفعالة والإيجابية لتحقيق المساواة الشاملة والكاملة وعدم التمييز وعدم الإضرار.

2. سوف نسعى حثيثاً لضمان أن تكون نسبة 15 في المائة على الأقل من برامج التنمية الدولية التي يجري تنفيذها على المستوى القطري ساعية نحو دمج الإعاقة باعتبار ذلك هدفاً لها ("15% لـ 15%"). يتطلب تحقيق مستهدف الـ 15 في المائة عملاً مشتركاً لزيادة الجهود المبذولة من خلال تركيز الموارد الحالية لتحقيق دمج الإعاقة وتخصيص المزيد من الموارد لهذا الغرض.



سوف نسعى جاهدين لتحقيق هذا المستهدف بحلول عام 2028، وهو العام الذي سنعقد فيه القمة العالمية الرابعة للإعاقة.

نظرة عامة:



بالتفصيل:

1- الغرض



يهدف إعلان عمان-برلين إلى تعزيز تنفيذ اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، لا سيما في مجال التعاون الدولي، وخصوصاً التعاون الإنمائي الدولي والعمل الإنساني. تنص المادة 32 من الاتفاقية على أن الدول الأطراف "تعترف بأهمية التعاون الدولي وتعزيزه لدعم الجهود الوطنية لتحقيق أغراض وأهداف الاتفاقية"، كما تلتزم بـ "اتخاذ تدابير فعالة ومناسبة في هذا الصدد". وتحدد المادة بوضوح مسؤولية "برامج التعاون الإنمائي الدولي" في أن تكون "شاملة ومتاحة للأشخاص ذوي الإعاقة".

أما المادة 11 من الاتفاقية، فتلزم الدول الأطراف باتخاذ "جميع التدابير اللازمة لضمان الحماية والسلامة للأشخاص ذوي الإعاقة في حالات الخطر، بما في ذلك حالات النزاع المسلح والطوارئ الإنسانية والكوارث الطبيعية".

2- لماذا وضع أهداف؟

لا يزال دمج حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة خارج نطاق التركيز في التعاون الدولي، ولا سيما في التعاون الإنمائي الدولي والعمل الإنساني. ويأتي هذا الإعلان استجابة لهذا التحدي من خلال تحديد عدد من الالتزامات، في الفقرات (1-9)، لتعزيز دمج حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في هذه المجالات.

يتمثل الالتزامان الرئيسيان فيما يلي:

1. ضمان أن تكون جميع البرامج شاملة ومتاحة للأشخاص ذوي الإعاقة.
2. مبدأ "15% من أجل الـ 15%"، وهما هدفان محددان للتعاون الدولي من أجل التنمية.



يشكل هذان الالتزامان حافزاً ضرورياً لتحقيق تغيير ملموس وقابل للقياس، مما يسهم في تحقيق المساواة وعدم التمييز وضمان دمج الأشخاص ذوي الإعاقة بشكل مستدام في سياسات وبرامج التعاون الدولي.

3- ماهي الأهداف؟

يتضمن إعلان عمّان-برلين هدفين ملموسين في التعاون الإنمائي الدولي، يعكسان المبادئ الأساسية للنهج الثنائي المسار لتعزيز دمج حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

أ) الدمج وإمكانية الوصول في جميع برامج التعاون الإنمائي الدولي (الفقرة 1)

يعتمد إعلان عمّان-برلين على الفهم الوارد في المادة 32 من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، والتي تنص على أن "التعاون الدولي، بما في ذلك برامج التعاون الإنمائي الدولي، يجب أن يكون شاملاً للأشخاص ذوي الإعاقة ومتاحة لهم "بناءً على هذا الهدف الأول، يلتزم الموقعون على الإعلان بالسعي نحو المساهمة الفاعلة والإيجابية في تحقيق المساواة الشاملة والكاملة، وعدم التمييز، وعدم الإضرار.

يشير هذا الالتزام إلى التعامل مع حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة بشكل منهجي في مراحل تصميم وتنفيذ ورصد وتقييم برامج التعاون الإنمائي الدولي. وتشمل المساهمات في تحقيق هذا الهدف ما يلي:

• التشاور المنهج مع منظمات الأشخاص ذوي الإعاقة وتعزيز مشاركتهم الفعالة والمؤثرة، و/أو



- . ضمان أن تكون البرامج والمعلومات التي يتم مشاركتها متاحة للأشخاص ذوي الإعاقة (مثل تضمين معايير التصميم الشامل)، و/أو
- . تحسين إمكانية الوصول دون التأثير على الأهداف العامة للبرنامج (مثل توفير مداخل ميسرة لمواقع تنفيذ البرامج)، و/أو
- . إجراء تحليلات للإعاقة.

لا يتضمن الإعلان آلية محددة لرصد تنفيذ هذا الهدف، وبالتالي تقع مسؤولية تقييم مدى تحقيقه على عاتق الحكومات والمؤسسات الدولية ومتعددة الأطراف ووكالات التنمية.

ب) تخصيص 15% من برامج التعاون الإنمائي الدولي لاستهداف دمج حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (الفقرة 2)
كما أوضحت المادة 32 من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، فإن برامج التعاون الإنمائي الدولي يجب أن تكون شاملة ومتاحة للأشخاص ذوي الإعاقة، لكنها لا تحدد معايير واضحة لهذه البرامج.

يقوم إعلان عمان-برلين بتحديد البرامج المستهدفة ضمن هدف الـ 15% على أنها البرامج التي تضع دمج حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة كهدف أساسي، والتي يتم تنفيذها في دولة مستفيدة ورصدها من منظور الدولة المستفيدة. وفقاً لتعريف مؤشر سياسات لجنة المساعدة الإنمائية لمنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD DAC) بشأن دمج وتمكين



الأشخاص ذوي الإعاقة، تُعتبر التدابير المستهدفة هي تلك التي تحمل تصنيف 1 (هدف مهم) أو تصنيف 2 (هدف رئيسي). أي أن البرنامج الذي يحدد بوضوح مساهمته الإيجابية في دمج وتمكين الأشخاص ذوي الإعاقة يُعتبر برنامجًا مستهدفًا بموجب الإعلان.

فيما يتعلق بتحديد كل من خط الأساس والهدف نفسه، فقد تم تطوير هدف الـ 15% استنادًا إلى قاعدة بيانات لجنة المساعدة الإنمائية لمنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD DAC) باعتبارها المصدر الأكثر توفرًا وتمثيلًا. يشير هدف الـ 15% إلى نسبة البرامج المصنفة على أنها شاملة للأشخاص ذوي الإعاقة وفقًا لمؤشر دمج الإعاقة.

يُدعى جميع المانحين إلى تبني الإعلان واستخدام آلية لتقييم ورصد مدى مساهمتهم في دمج حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة على المستوى القطري، سواء كان ذلك من خلال مؤشر دمج الإعاقة أو آلية خاصة يتم تطويرها لهذا الغرض. يتم تفصيل المزيد من المعلومات حول هدف الـ 15% في القسم التالي.

يتم احتساب البرامج التي يُبلغ عنها أعضاء لجنة المساعدة الإنمائية بمنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD) (DAC) باستخدام مؤشر دمج الإعاقة كبرامج "مستهدفة" ضمن هدف الـ 15% عندما تحصل على تصنيف 1 (هدف مهم) أو تصنيف 2 (هدف رئيسي). أما البرامج التي يُبلغ عنها المانحون الآخرون، فيجب تصنيفها بطريقة تُمكن من رصد تحقيق هدف الـ 15%، أي أن يتم تقييم البرامج المستهدفة وفقًا للتعريف الوارد أعلاه. لمزيد من التفاصيل حول آليات الرصد، يرجى الرجوع إلى القسم 7.



4-15% من ماذا؟

تشير الفقرة 2 من الإعلان إلى:

(أ) عدد البرامج

يُبلغ مؤشر دمج الإعاقة للجنة المساعدة الإنمائية لمنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD DAC) عن الأنشطة التي يتم الإبلاغ عنها ضمن قاعدة بيانات CRS، حيث يُعرّف النشاط بأنه "نقطة بيانات يمكن أن تصف برنامجًا أو مشروعًا أو جزءًا من برنامج أو مشروع" ووفقًا لدليل (OECD DAC). في هذا النص، يُشار إلى الأنشطة على أنها "برامج"، وهو تعريف ينطبق أيضًا على الشركاء الذين لا يستخدمون مؤشر دمج الإعاقة. يتضمن هذا المؤشر المنح والقروض المقدمة ضمن المساعدات الإنمائية الرسمية (ODA).

نشأت تساؤلات حول ما إذا كان من الأفضل اعتماد عدد البرامج أو الميزانية المخصصة كمرجع لتحقيق هدف الـ 15%. تم اختيار عدد البرامج لأنه معيار ثابت يمكن البحث عنه وتتبع تنفيذه بسهولة في قواعد بيانات OECD ذات الصلة، مقارنةً بالميزانية المخصصة. كما أن استخدام عدد البرامج ينتج عنه نتائج أكثر موثوقة، نظرًا لأن بعض القيم القصوى (مثل البرامج ذات الميزانيات المرتفعة للغاية) قد تؤثر بشكل كبير على النتيجة الإجمالية. تؤكد الدراسات التجريبية الجارية على موثوقية البيانات المستندة إلى عدد البرامج.

وفقًا لدليل OECD DAC، يمكن اعتبار البرنامج مستهدفًا إذا كان يحقق دمج حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة كهدف رئيسي (تصنيف 2) أو كهدف مهم



(تصنيف 1) .على سبيل المثال، عند وصف النهج الثنائي المسار في الدليل، يُشار إلى أن التدخلات المستهدفة لدمج الإعاقة عادةً ما تحمل تصنيف "هدف رئيسي".

(ب) التنفيذ على المستوى الوطني (مع إمكانية الدمج على المستوى الإقليمي)

يتم قياس هدف الـ 15% بناءً على نسبة البرامج التي تشمل دمج حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة ضمن إجمالي الأنشطة الممولة عبر المساعدات الإنمائية الرسمية (ODA) والمنفذة على المستوى القطري (من قبل جميع المانحين معاً). وبالتالي، فإن هدف الـ 15% لا يرتبط بنسبة برامج دمج الإعاقة لدى جهة مانحة معينة ضمن إجمالي مساعداتها الإنمائية الرسمية، بل يقيس إجمالي الدمج على المستوى القطري.

كما يمكن دمج المساهمات الإقليمية (اختيارياً) .بالإضافة إلى ذلك، يمكن احتساب البرامج التي تدرج ضمن التعاون بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي (ما إذا كان سيتم دمج هذه البيانات سيعتمد على نتائج الدراسات التجريبية الجارية).

المساهمة في تحقيق هدف (ODA) (ج) تدفقات المساعدات الإنمائية الرسمية الـ 15%

يعتمد تعريف تدفقات المساعدات الإنمائية الرسمية (ODA) المساهمة في تحقيق هدف الـ 15% على تعريف منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD DAC)، وسيتم تحديد التفاصيل وفقاً لنتائج الدراسات التجريبية الجارية.



علاقة هدف الـ 15% بالعمل الإنساني

على عكس بقية النص، فإن الفقرات 1 و2 و5 من إعلان عمّان-برلين لا تتعلق بالعمل الإنساني. هناك توافق عام على أن التعاون الإنمائي الدولي والعمل الإنساني مترابطان بشدة، ويجب أن يسعيا إلى تحقيق التكامل (الارتباط التتموي - الإنساني - السلام أو ما يعرف بـ "Nexus")، وأن يكون كلاهما شاملاً للأشخاص ذوي الإعاقة ومتوافقاً مع معايير اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة ومع ذلك، فإن المبادئ التوجيهية لكل منهما ليست متطابقة تماماً.

وفقاً للمبادئ الإنسانية الأساسية، يجب أن يُنفذ العمل الإنساني استناداً إلى الاحتياجات فقط، دون تمييز على أساس النوع الاجتماعي أو الإعاقة أو أي معايير أخرى. لذلك، فإن وضع أهداف كمية عامة لمجموعات محددة (مثل: 15% من أصل 100 نشاط إنساني يجب أن يستهدف الأشخاص ذوي الإعاقة) لا يتماشى مع المبادئ الأساسية للعمل الإنساني.

أما الالتزامات المتعلقة بالعمل الإنساني بموجب المادة 11 من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، فقد تمت الإشارة إليها بالتفصيل في الفقرة 6 من الإعلان.

5- لماذا نسبة الـ 15%؟

تشير البيانات المتاحة من لجنة المساعدة الإنمائية لمنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD DAC) إلى أن خط الأساس الحالي لنسبة البرامج



المستهدفة—وفقًا للمعايير المحددة أعلاه—يبلغ حوالي 4-5 % لعام 2023 للمحافظ التنموية للدول المستفيدة. وقد تم احتساب هذا الخط الأساسي استنادًا إلى جميع المساعدات الإنمائية الرسمية القابلة للتخصيص (من جميع الجهات المانحة؛ وفقًا للوسيط الحسابي لقيم الدول).

من بين 165 محفظة تنموية، هناك 14 محفظة (8%) تتجاوز نسبة 15% من برامج التعاون الإنمائي الدولي المستهدفة لدمج حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. من الجدير بالذكر أن أكثر من 60% من البرامج لا تخضع للتقييم، مما يعني أن الدول المستفيدة لا تملك رؤية واضحة حول مدى مساهمة هذه البرامج في تعزيز إدماج الأشخاص ذوي الإعاقة.

استنادًا إلى البيانات المتاحة حتى الآن، يبدو أن هدف الـ 15% هو:

- **هدف واقعي:** لأن عددًا كبيرًا من المحافظ التنموية القطرية قد وصلت بالفعل إلى هذا الهدف.
- **هدف طموح:** لأن الغالبية العظمى لم تصل إليه بعد.

6-كيف يمكن التنفيذ؟

يمكن تحقيق الأهداف الواردة في الفقرتين 1 و2 من إعلان عمّان-برلين دون الحاجة إلى إنشاء هياكل جديدة إضافية للتنسيق والتبادل. تهدف الاستراتيجية إلى الاستفادة من آليات الاتصال والتنسيق القائمة (مثل الحوارات القطاعية،



وآليات التخطيط) وإلى إشراك منظمات الأشخاص ذوي الإعاقة (OPDs) بشكل منتظم ومنهجي في تنفيذ الإعلان وتحقيق أهدافه.

في معظم البلدان، سيكون تحليل الوضع القائم نقطة انطلاق رئيسية، وذلك لتقييم الحالة الراهنة وتحديد الخيارات المتاحة لتوجيه المزيد من برامج التعاون الإنمائي الدولي نحو دمج حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

في بعض الدول، قد تتطلب هذه العملية دعماً تقنياً و/أو مالياً وموارد إضافية . لذا، سيكون لكل من القدرات المحلية والدعم المقدم من الجهات الفاعلة في التنمية الثنائية ومتعددة الأطراف دور مهم في تعزيز تنفيذ هذا الجانب من إعلان عمان-برلين. يمكن أن يلعب نظام الأمم المتحدة، وصندوق الأمم المتحدة العالمي للإعاقة دوراً داعماً في هذا السياق (سيتم إضافة خيارات دعم ملموسة بعد مزيد من المناقشات)

عوامل النجاح

يعتمد نجاح دمج حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة كأولوية في التعاون الإنمائي الدولي على:

- الإرادة السياسية
- تحديد الأولويات الوطنية والدولية
- الملكية المشتركة للمبادرات بين الدول المانحة والدول المستفيدة
- التزام جميع الجهات الفاعلة في التعاون الإنمائي الدولي

الجهود المشتركة المطلوبة لتحقيق الأهداف



- توفير ودعم البيانات المتعلقة بدمج حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة
- الإبلاغ عن عدد البرامج التي تستهدف دمج حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، ويفضل استخدام مؤشر دمج الإعاقة
- بناء القدرات لمنظمات الأشخاص ذوي الإعاقة (OPDs)
- تعزيز التعاون والتشاور مع منظمات الأشخاص ذوي الإعاقة
- تبادل الخبرات حول إعداد البرامج وتنفيذها ورصدها وتقييمها

إن تنفيذ هذه الأهداف يتطلب التزامًا جماعياً وتنسيقاً فعالاً لضمان أن يكون دمج حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في التعاون الإنمائي الدولي حقيقة واقعة ومستدامة.

7- كيف يمكن الرصد؟

يوفر مؤشر دمج الإعاقة للجنة المساعدة الإنمائية لمنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD DAC) آلية مناسبة لرصد تنفيذ هدف الـ 15%، كما توفر شبكة العمل العالمي من أجل الإعاقة (GLAD) منصة لتبادل المعلومات والمناقشات والمتابعة على المدى المتوسط والطويل.

الجهات التي تبنت الاعلان ممن لا يستخدمون بعد مؤشر دمج الإعاقة أو آليات مماثلة إلى الإبلاغ عن مدى دمج حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في برامجهم انظر الفقرة 8 من الاعلان (واستخدام آلية رصد مناسبة وفقاً لاحتياجاتهم. ينطبق هذا الأمر أيضاً على الدول غير الأعضاء في لجنة المساعدة الإنمائية بمنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD DAC) ،



التي تعمل ضمن التعاون بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي يُعد تطوير آليات الرصد شرطاً أساسياً لتمكين الدول من مراقبة محافظتها في التعاون الإنمائي الدولي.

بالإضافة إلى ذلك، يمكن أن يكون مؤشر دمج الإعاقة الخاص بهيئة الأمم المتحدة للمرأة (UN Women Disability Marker) أداة مفيدة لتتبع الدعم المقدم للنساء ذوات الإعاقة. كما يُقترح بدء مناقشة حول التفسير الموحد والمعايير الموحدة لاستخدام مؤشر دمج الإعاقة التابع لمنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD DAC).

يهدف الرصد إلى متابعة التقدم المحرز نحو تحقيق أهداف النهج الثنائي المسار (Twin-Track Approach) المنصوص عليها في الإعلان، وذلك في إطار هياكل الرصد القائمة، مع مشاركة هادفة وفعالة لمنظمات الأشخاص ذوي الإعاقة (OPDs).

تُدعى المؤسسات المسؤولة عن رصد تنفيذ اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (CRPD) على المستوى الوطني إلى دمج رصد تنفيذ إعلان عمّان-برلين ضمن برامجها.

كما يدعو الرؤساء المشاركون للقمّة العالمية الثالثة للإعاقة الجهات المستضيفة للقمّة العالمية المستقبلية للإعاقة إلى متابعة تنفيذ الإعلان بشكل منهجي، وإعادة تقييم الأهداف، وإجراء التعديلات اللازمة عند الضرورة، لضمان تحقيق تعاون إنمائي دولي شامل للأشخاص ذوي الإعاقة، وتعزيز الطموحات في مجال العمل الإنساني، كما هو موضح في إعلان عمّان-برلين.



8- من يمكنه تبني الإعلان؟

يُدعى إلى تبني الإعلان كل من:

- الحكومات
- المنظمات الدولية ومتعددة الأطراف
- المؤسسات المالية الدولية والبنوك الإنمائية متعددة الأطراف

وذلك في حال كانت هذه الجهات تنشط في مجال التعاون الإنمائي الدولي أو تدعم التعاون الإنمائي الدولي والعمل الإنساني.